



المملكة العربية السعودية  
المؤسسة الخيرية لوالة  
الأمير ثامر بن عبدالعزيز آل سعود  
تحت إشراف وزارة العمل والتنمية الاجتماعية  
تسجيل رقم ( ٧ )  
الإدارة العامة

الرقم :  
التاريخ :  
المشروعات :

# سياسة مصفوفة الصلاحيات بين مجلس الأمناء والإدارة التنفيذية



الرقم :  
التاريخ :  
المشروعات :

## جدول المحتويات

٢	مقدمة .....
٢	النطاق .....
٢	البيان .....
٢	أولاً: مصفوفة صلاحيات مجلس الأمناء : .....
٣	ثانياً: مصفوفة صلاحيات الإدارة التنفيذية: .....
٤	ثالثاً: الواجبات تجاه الرؤساء التواصل بين أعضاء المجلس والإدارة التنفيذية: .....
٥	المسؤوليات .....
٥	اعتماد مجلس الأمناء .....



الرقم :  
التاريخ :  
المشروعات :

## مقدمة

إن سياسة مصفوفة الصلاحيات بين مجلس الأمناء والإدارة التنفيذية تعد مطلباً أساسياً من متطلبات ضوابط الرقابة الداخلية في المؤسسة حيث أنها تعمل على تحديد المسؤوليات والصلاحيات لشاغلي الوظائف الإدارية التنفيذية العليا لاعتماد القرارات والمعاملات في المؤسسة، والتي من شأنها أن تعزز من ضبط وحوكمة مسارات تدفق المعاملات والاجراءات، لتمنع مخاطر الفساد والاحتيال..

## النطاق

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة على كافة العاملين ومن لهم علاقات تعاقدية وتطوعية في المؤسسة، ويستثنى من ذلك من تصدر لهم سياسات وظيفية خاصة وفقاً للأنظمة.

## البيان

### أولاً: مصفوفة صلاحيات مجلس الأمناء:

١. اعتماد التوجيهات الأساسية والأهداف الرئيسية للمؤسسة والإشراف على تنفيذها.
٢. اعتماد الأنظمة واللوائح والضوابط للرقابة الداخلية والإشراف عليها، وما يتبع ذلك من تحديد للمهام والاختصاصات والواجبات والمسؤوليات بين المستويات الوظيفية المختلفة.
٣. وضع نظام للحكمه خاص بالمؤسسة والإشراف العام عليه ومراقبة مدى فاعليته وتعديله إن دعت الحاجة، بما لا يتعارض مع ما تقرره جهة الاشراف على



الرقم :  
التاريخ :  
المشروعات :

#### المؤسسة.

٤. وضع واعتماد سياسة مكتوبة تنظم العلاقة مع أصحاب المصالح من أجل حمايتهم وحفظ حقوقهم.
٥. وضع واعتماد سياسة لتفويض وتنفيذ الأعمال المنوطة بالإدارة التنفيذية.
٦. وضع واعتماد السياسات والإجراءات التي تضمن التزام المؤسسة للأنظمة واللوائح والتزامها بالإفصاح عن المعلومات الجوهرية لأصحاب المصالح مع المؤسسة.
٧. اعتماد السياسات الداخلية المتعلقة بعمل المؤسسة وتطويرها.
٨. تحديد الصلاحيات والاختصاصات والمسؤوليات التي يتم تفويضها للإدارة التنفيذية، وإجراءات اتخاذ القرار ومدة التفويض. كما يحدد المجلس الموضوعات التي يحتفظ بصلاحيه البت فيها.
٩. وضع موجهاً ومعايير عامة للاستثمارات.
١٠. إدارة الاستثمارات والأنشطة العقارية للمؤسسة.
١١. تحديد التصور العام للمخاطر التي تواجه المؤسسة.
١٢. مراجعة وتقييم أداء الرئيس/المدير التنفيذي وتوفير الدعم له.
١٣. الاعتمادات المالية والتوقعات على أوامر الصرف والشيكات.
١٤. البت في التعيين والفصل لشاغلي الوظائف الإدارية العليا.
١٥. إقرار واعتماد الهيكل التنظيمي والتعديلات الطارئة عليه.

### ثانياً: مصفوفة صلاحيات الإدارة التنفيذية:

١. القيادة المثلى لفريق العمل من خلال معايير مرحلية متطورة.
٢. ربط الأهداف بالاستراتيجيات والخطط والتقييم الدوري.



الرقم :  
التاريخ :  
المشروعات :

٣. رفع تقارير دورية لمجلس الأمناء بشأن ممارساتها للصلاحيات المفوضة بها.
٤. رفع التقارير المالية ومشروع الموازنة التقديرية لاعتماده.
٥. رفع التقييم الوظيفي للعاملين لاعتماده.
٦. إصدار التعاميم والتعليمات الخاصة بسير العمل.
٧. التوصية في التعيين للوظائف الشاغرة لاعتمادها.
٨. رفع تقرير بإنهاء العقود الوظيفية للمجلس.

## ثالثاً: الواجبات تجاه الرؤساء التواصل بين أعضاء المجلس والإدارة التنفيذية:

١. يتم توجيه الدعوة لعقد اجتماع من قبل رئيس المجلس أو أحد اللجان الفرعية عن المجلس.
٢. عدم إلغاء أو تأجيل الاجتماعات المجدولة إلا بعد التنسيق والتشاور مع رئيس المجلس أو رئيس اللجنة.
٣. لرئيس المجلس أن يدعو لاجتماع طارئ غير مجدول متى رأى ضرورة ذلك، أو بناءً على طلب من أعضاء المجلس.
٤. أن يتم التنسيق بين رئيس المجلس والأعضاء والرئيس التنفيذي عند وضع جدول أعمال الاجتماع.
٥. يتوجب على الإدارة التنفيذية تزويد مجلس الأمناء بتقرير شهري يتضمن أدائها.
٦. رئيس مجلس الأمناء هو جهة التواصل مع أعضاء مجلس الأمناء في الأمور المتعلقة بشؤون مجلس الأمناء، وفي حال غيابه يقوم مقامه مفوض من المجلس إلى حين عودة رئيس المجلس.



الرقم :  
التاريخ :  
المشروعات :

٧. لأعضاء مجلس الأمناء واللجان التواصل مع المدير التنفيذي والمدير المالي أو أي من أعضاء الإدارة التنفيذية عند الحاجة لذلك

### المسؤوليات:

تطبق هذه السياسة ضمن أنشطة المؤسسة وعلى جميع أعضاء مجلس الأمناء والإدارة التنفيذية الاطلاع عليها والعمل بموجبها .

### اعتماد مجلس الأمناء:

اعتمد مجلس الأمناء في الاجتماع رقم ( ) وتاريخ ( ) هذه السياسة للعمل بموجبها . والله الموفق